الملحق 2

زموذج مستخرج السجل التجاري معدل لشخص طبيعي

الجناح الأول:

الظمر : الوجه:



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة التجارة

المركز الوطني للسجل التجاري

C.N.R.C



تاريخ ومكان ميلاد الخاضع للقيد:
جنسية الخاضع للقيد :
عنوان الخاضع للقيد :
الاسم التجاري:
عنوان القاعدة التجارية :

الاسم واللقب أو الألقاب :

معدل
شخص طبيعي

 		ى :	رقم التسجيا
 :	سجل التجاري	حل في ال	تاريخ التسح

تاريخ بداية النشاط :
عدد المؤسسات الثانوية :

ملكية المحل التجاري:

الهلحق 2 (تابع)

نهوذج مستخرج السجل التجاري معدل لشخص طبيعي

الجناح الثاني :

الوجه : الظهر :

		1
المقويات التي يتعرض لها الفاضع للقيد في حالة مضالفة أحكام القانون رقم 04-80 المؤرخ في 14 غشت سنة 2004والمتعلق		قطاع النشاط
بشروط ممارسة الأنشطة التجارية.	النشاط أو الأنشطة الممارسة	رمز أو رموز النشاط
طبقا لأحكام المواد 31، 32، 33، 34، 35، 36 ، 37، 38، 39، 40 و 41 من		
القانون المذكور أعلاه، يعاقب بغرامة من 5.000 إلى 5.000.000 دج و/أو		
الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) كل من:		
- يمار س نشاطا تجاريا قارًا أو غير قارٌ دون التسجيل في السجل التجاري،	/	
- يدلي بتصريحات غير صحيحة أو يدلي بمعلومات غير كاملة		
بهدف التسجيل في السجل التجاري،		
 یمار س نشاطا تجاریا قاراً دون حیازة محل تجاری، 		
- يمارس نشاطا أو مهنة مقننة خاضعة للتسجيل في السجل		
التجاري دون تقديم الرخصة أو الاعتماد المطلوبين،		
 - يمار س تجارة خارجة عن موضوع السجل التجاري، 		
- لم يشهر البيانات القانونية المنصوص عليها في المواد 11، 12، 14 و15 من القانون المذكور أعلاه،		/
- يقلّد أو يزور مستخرج السجل التجاري أو الوثائق المرتبطة به،		100
- لم يعدل بيانات مستخرج السجل التجاري في الأجال القانونية،		
- يمنح وكالة لممارسة نشاط تجاري باسم صاحب السجل التجاري باستثناء الزوج، الأصول والفروع من الدرجة الأولى.		1
ملامنات:		
"لا يعفى التسجيل في السجل التجاري التاجر من الالتزامات التي		
" يعقي التسجيل في السجل التجاري التاجر من الالترامات التي التجاري التاجر من الالترامات التي التجاري التاجر من الالترامات التي التحدما تكون هذه		
النشاطات موضوع تنظيم خاص".		
إمضاء المامور إمضاء الغاضع للتعديل		
ر مضاء الهامور ر مضاء الهاضع سعدين او مبثله الشروى		
<u> </u>		
ا التاريخ :		
	2718 13	
الرقم التسلسلي :		